

حكم قتل الاسير اذا اسلم ولكن شك في صدق اسلامه الشيخ

سليمان العلوان

سليمان العلوان

ما حكم قتل الاسير اذا اسلم ولم نريد العلامات المربية في يعني خرائن قوية على قياس عن الاسير اذا اسلم ولكنه لم يحسن اسلامه

بحيث انه يعني لوحظوا عليه محاولة الهروب - 00:00:06

الصحيحة للقضية انه للقائد ان يقتل من باب التخلص من شر وامره الى الله في الآخرة اذ يقتل في الدنيا تخلصا من شره ودفعاً

لضرره ولكن لا نحكم عليه بانه مثلاً كافر - 00:00:45

طبعاً في خصم خصوصاً للمنافقين لكن يصعب الحكم عليه للنفاق الاعتقادي للمخرج عن الله لكن يبقى النفاق العملي النفاق نوعان في

اعتقاده عملك لا مخرج عن الله وفي نفاق عملي لا يخرج عن الله يحدد كذا خان - 00:01:04

اه اردت بهذه فقط الردع المرجية الامور العملية ما تخلي العملية كما يزعم ذاك الجهمية في هذا العصر من المتلاعبين بالشريعة

السلطين وغيرهم من يقول النفاق آآ او الكفر عملي كفر دون كفر اما كفر عملي مثل كفر اكبر الا بالاعتقاد لو سجل الصنم القاذورات -

00:01:21

او طاف على القبور لا يهتم باعتقاد وهذا قول الجاهل ابن صفوان والجاعد ابن مناف فهنيئاً لهؤلاء هؤلاء الاسلاف نسأل الله السلامة

والعافية الحين اذا رأى القائد او ولي الامر قتل هؤلاء من باب دفع الضرر - 00:01:42

وهذا السائق شرعاً ولا سيما جاءت قرينة مؤكدة لهذا الامر. وذلك انه يحاول الهروب وبعد لم يسلم الا منذ لحظات ها العلاقة بين البعد

عن شره ونحو ذلك لكن في وسائل اخرى يمكن عملها قبل قتله. والتخلص منه قلت لك اذا قتلناك احكام الدنيا. ام فيها في الآخرة

فامر الى الله جل وعلا. يعني حين معاملة - 00:01:58

يمكن متى تخيره نحن؟ نخيره. تريد هؤلاء وهؤلاء اذا قال مثلاً اريد الكفار وهو قد اسلم اذا نقتل مرتداً ولا سيما لوحظ كما في

اسئلة الاخوة الكثيرة من هذا القبيل انه اذا هرب تضرر المسلمون بهروبه حيث ان عرف المعلومات - 00:02:26

واطلع على مواطن الضعف في المسلمين واطلع على الكتائب وجماعات الكتائب كيف يخططون كيف يدرسون فما ضرر واضح جداً

الحين يقتل من باب دفع الضرر نعم تفضل اي نعم اي ما صنع على شينا - 00:02:47

لا شك ان اسامة اخطأ وخطأه النبي صلى الله عليه وسلم عن قلبه ماذا عرف ان الرجل علامة او امارة توجب قتله هل يحرم قتله؟ لا

شك فيه. لكن هذا الرجل علامة - 00:03:05

اه توجب الربا فيه ونحن يترتب عليها ضرر عظيم الضرر الواضح نعم - 00:03:17